



Ref : .....

الرقم : ٥١٩

Date: .....

التاريخ : ٢٠١٥ / ١ / ٣١

Res: .....

المرفقات: .....

تعميم رقم ( 4 ) لسنة 2015م

المحترمون

الإخوة/ الوزراء

المحترمون

الإخوة/ المحافظون

المحترمون

الإخوة/ رؤساء الجهات المختلفة/ المؤسسات/ الأجهزة المركزية/ الشركات/ الجامعات

تحية طيبة وبعد،

الموضوع / الإجراءات الواجب اتباعها لفتح الاعتماد المستندي

بالإشارة إلى أحكام ونصوص قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية رقم (53) لعام 2009م والدليل الإرشادي لأعمال الأشغال والتوريدات والخدمات الأخرى بشأن الضوابط والإجراءات المنظمة لعملية الدفع في كافة عمليات الشراء (التوريدات) من خارج السوق المحلية عن طريق اتباع فتح الاعتماد المستندي، فقد لوحظ عدم التزام بعض الجهات بتحديد فترة زمنية معينة لفتح الاعتمادات المستندية.

وعليه فإن الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات تحت كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2007م ولائحته التنفيذية على وجوب تحديد فترة معينة لفتح الاعتماد المستندي بحيث تكون كافية لاستيفاء إجراءات فتح الاعتماد، وتحملون المسؤولية في حالة المخالفة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. عبد الملك أحمد العرشي  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

نسخة مع التحية لـ

• الأخ/ مدير مكتب رئاسة الجمهورية  
المحترم